

- أثناء الستة أشهر الأولى من تاريخ التسليم : لا شيء.
 - من الشهر السابع إلى الشهر الثاني عشر : خصم 10% من الثمن الأصلي.
 - من الشهر الثالث عشر إلى الشهر الثامن عشر خصم 20% من الثمن الأصلي.
 - من الشهر التاسع عشر إلى الشهر الرابع والعشرين خصم 30% من الثمن الأصلي.
- الفصل 5 : فض النزاعات

في حال وجود صعوبة في تطبيق هذا العقد، يمكن للشاري قبل اللجوء إلى القضاء البحث عن حل لتسوية النزاع بالتراضي خاصة بمساعدة :

- منظمة الدفاع عن المستهلك.
 - الغرفة النقابية المختصة.
 - مصالح وزارة التجارة.
- إن البحث على حل بالتراضي يجب ألا يكون مخالفاً للفصل 653 من مجلة الالتزامات والعقود وألا يتعدى مدة الضمان التعاقدية.

- إن إحترام تراتب عقد الضمان يقتضي :
- أن يحترم الشاري التزاماته المادية نحو البائع.
- أن يستعمل الشاري الآلة بصفة طبيعية (طبقاً للوصفة الفنية للإستعمال).
- بالنسبة للعمليات التي تستوجب فنيات عالية، أن لا يتدخل أي وسيط غير مرخص له من طرف البائع أو المصنع لتصليح الآلة.

حرر في

الشاري	البائع
الإسم :	الإسم : (ختم البائع)
العنوان :	الإمضاء
الإمضاء	
(مسبوقة بعبارة إطلعت عليه)	

ملحق

عقد ضمان خاص بآلات التجهيز المنزلي والآلات الإلكترونية

قبل توقيع إذن الطلبية يتعين على البائع أن يبين للشاري التجهيزات لتأمين التركيب الصحيح للآلة.

الفصل 1 : مرجع الآلة

- الطبيعية :
 - النموذج :
 - العلامة :
 - رقم السلسلة :
 - رقم وتاريخ إذن الطلبية أو الفاتورة :
- يتعين على البائع أن يسلم بضاعة مطابقة للطلبية ويجب الحرص على مطابقة رقم السلسلة للآلة بحضور الشاري.

الفصل 2 : التسليم (تحت مسؤولية البائع)

- في المنزل نعم [] لا []
- مجاناً نعم [] لا []

الفصل 3 : التشغيل

- من طرف البائع نعم [] لا []
- مجاناً نعم [] لا []

الثمن :

مهلة التشغيل :

يحتوي التشغيل على :

- التثبيت من الإستخدام الصحيح للآلة وعند الإقتضاء من تركيبها
- شرح كيفية الإستعمال

- تسليم بيان فني للإستعمال يكون محرراً باللغة العربية بصفة إجبارية وباللغة الفرنسية أو الإنكليزية حسب الإختيار.

إن الشاري الذي يفضل تركيب الآلة بنفسه يتحمل مسؤوليته.

الفصل 4 : تنفيذ عقود الضمان

في حال ظهور عيوب ظاهرة أو خفية عند التشغيل، يقوم البائع حسب إختيار المستهلك :

- بالتصليح المجاني للآلة بما في ذلك من مصاريف اليد العاملة والتنقل إلى مكان تشغيل الآلة.

- بتعويض الآلة أو إرجاع ثمنها بقطع النظر عما ينجر عن جبر الضرر.

عند إستحالة تصليح الآلة أثناء مدة الضمان أو في حال توقيف صنع أو ترويج الآلة المقتناة، يقوم البائع بإرجاع ثمن الآلة حسب قدم الآلة مع خصم المبالغ التالية :